



نهضة

بسم الله الرحمن الرحيم

هيئة الأوراق المالية



" تعميم "

الرقم : 17\00588\1\12 -
التاريخ : 07/03/2017

السادة/ الشركات المساهمة العامة المحترمين.
تحية طيبة وبعد،

الموضوع: بطاقة الاداء المتوازن لعام 2016

إشارة الى قرار مجلس المفوضين رقم (2017/47) تاريخ 2017/2/23 والمتضمن الزام الشركات المساهمة العامة بتعبئة بطاقة الاداء المتوازن لحوكمة الشركات المدرجة في بورصة عمان لعام 2016.

تلمون من خلال التعاميم السابقة بأن بطاقة الاداء المتوازن المشار إليها تتضمن أسئلة عامة تتعلق بالشركة وأسئلة أخرى تتعلق بالقواعد الانزامية والارشادية الواردة في دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان، حيث ستقوم الهيئة بدراسة وتحليل اجابات الشركات بهدف قياس مدى التزام الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان بقواعد حوكمة الشركات.

في ضوء ما تقدم، ارجو العمل على تعبئة بطاقة الاداء المتوازن لحوكمة الشركات المدرجة في بورصة عمان وفقاً للإجراءات المتبعة بالشركة وتوقيعها من قبل أعضاء لجنة التدقيق، على أن يتم تزويد الهيئة بها في موعد أقصاه 2017/5/31، علماً بأن عدم الالتزام بتعبئة البطاقة وعدم الالتزام بصحة ودقة المعلومات الواردة فيها من قبل الشركة وفقاً لقرار مجلس المفوضين المشار اليه أعلاه، سيعرض الشركة للمسائلة القانونية وفقاً لأحكام قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

ويمكنكم الحصول على نسخة من بطاقة الاداء المتوازن لحوكمة الشركات المدرجة في بورصة عمان من خلال رابط الافصاح على موقع الهيئة الالكتروني على العنوان التالي :

www.jsc.gov.jo

واقبلوا الاحترام ،،،


محمد صالح الحوراني
رئيس هيئة الأوراق المالية



الإفصاح عن الإمتثال لقواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان

اسم الشركة: _____

تاريخ اتمام هذه الوثيقة: _____

أولاً: الإفصاح عن حوكمة الشركات

المنهجية:

- ✓ يتم استكمال البيانات الواردة في هذه الوثيقة بموافقة لجنة التدقيق
- ✓ يرجى تقديم بيانات تفصيلية عن البنود الواردة أعلاه.
- ✓ يمكن أن تكتب "غير منطبق" إذا كان السؤال غير مرتبط أو غير منطبق على شركتك.
- ✓ يراعى أن تكون الإجابات محددة وفي صميم موضوع السؤال.
- ✓ يرجى ذكر اسم وتاريخ المستندات المؤيدة فقط.

الامتثال بمبادئ حوكمة الشركات	المستندات المؤيدة
1. بيان مختصر يوضح كيف طبقت الشركة المبادئ المنصوص عليها في دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان، وهل الإفصاح عن ذلك التطبيق تم بطريقة تمكن المساهمين من تقييم تطبيق الشركة لتلك المبادئ.	
2. بيان مختصر يوضح مدى التزام مجلس الإدارة بدليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان.	
مجلس الإدارة	المستندات المؤيدة
1. بيان مختصر يوضح كيفية أداء مجلس الإدارة لمهامه، على أن يشمل توضيحاً لنوعية القرارات التي يتخذها مجلس الإدارة والقرارات التي يفوض الإدارة العليا باتخاذها.	
2. بيان بالأمنس واللوائح التي تم الإستناد إليها في إختيار عدد أعضاء وتركيبية مجلس الإدارة.	

3.	ذكر مسؤولية رئيس مجلس الإدارة ونائب رئيس مجلس الإدارة (إن وجد) المحددة لهم.
4.	ذكر مسؤولية الأعضاء التنفيذيين بمجلس الإدارة (إن وجدوا).
5.	ذكر مسؤولية الأعضاء غير التنفيذيين بمجلس الإدارة.
6.	ذكر مسؤولية الأعضاء المستقلين بمجلس الإدارة (إن وجدوا).
7.	ذكر أسماء رئيس مجلس الإدارة ونائب رئيس مجلس الإدارة (إن وجد)، والأعضاء التنفيذيين (الذين يشغلون مناصب تنفيذية في الشركة).
8.	ذكر عدد اجتماعات مجلس الإدارة وعدد مرات حضور كل عضو على حده.

الإفصاح عن الامتثال لقواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان

9.	بيان مختصر يوضح السياسة العامة لمجلس الإدارة لتحديد مدة خدمة المجلس.	
10.	بيان يوضح الاجراءات والمهام التي قامت بها لجنة المكافآت والترشيحات لتحديد واختيار وتنسيب مجموعة من المرشحين لشغل المناصب الشاغرة في الشركة.	
11.	بيان يوضح الكيفية التي تم بها تقييم أداء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه وكل عضو من أعضائه (في حال إجراء تلك التقييم).	
اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة		المستندات المؤيدة
1.	اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة ومسؤولية كل لجنة.	
2.	ذكر عدد اجتماعات اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة وعدد مرات حضور كل عضو على حده.	

	3. ذكر أسماء رئيس وأعضاء كل لجنة من اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
المستندات المؤيدة	إدارة المخاطر
	1. بيان يوضح الاجراءات التي طبقها مجلس الإدارة لمراجعة فاعلية نظام الرقابة الداخلية، على سبيل المثال التقارير الواردة من الإدارة حول ذلك النظام.
	2. بيان يوضح دور لجنة التدقيق واللجان الأخرى المعنية ودائرة التدقيق الداخلي، لتقييم نظام الرقابة الداخلية بشكل سنوي.
	3. بيان يوضح الإجراءات الضرورية التي تم أو يتم اتخاذها لمعالجة أي إخفاقات أو مواطن ضعف يتم اكتشافها في نظام الرقابة الداخلية.

ثانياً: بطاقة تقييم أداء حوكمة الشركات

المنهجية:

- ✓ تتم بموافقة لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- ✓ يوجى وضع علامة "X" في واحدة من الخانات الواردة تحت بند الإجابات .

التعليقات	الإجابات	
	نعم إلى حد ما	لا

المعايير

1. الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات

1-1 هل أقوت الشركة مبادئ مكتوبة لحوكمة الشركة خاصة بها بما يتفق مع الممارسات الوطنية مثل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان و/أو الممارسات الدولية، وهل قيمت عملية تنفيذها بصورة سنوية؟		
2-1 هل يسهل على جميع أصحاب المصالح الاطلاع على هذه المبادئ (إن وجدت) ؟		
3-1 هل تفصح الشركة عن امتثالها لدليل قواعد حوكمة الشركات المدرجة في بورصة عمان وهل تعرض الشركة حالات الاحتراف عن هذه المعايير في تقاريرها السنوية/ تقرير الامتثال لحوكمة الشركات؟		
4-1 هل ناقش مجلس الادارة في اجتماعاته تطبيق الشركة لمبادئ حوكمة الشركات؟		

2. حقوق المساهمين والعلاقات مع أصحاب المصالح

1-2 هل يتم إخطار المساهمين و/ أو وكلائهم بموع انعقاد اجتماعات الهيئة العامة ونموذ جدول الأعمال قبل الاجتماع بفترة كافية (عن طريق البريد العادي والبريد الإلكتروني قبل موعد انعقاد الاجتماع بـ 21 يوماً على الأقل ونشر الاعلان عن موعد الاجتماع مرتين على الأقل في ثلاث صحف محلية وعلى الموقع الإلكتروني للشركة) ؟		
2-2 هل يتم الإفصاح والإعلان عن المعلومات الخاصة بتضارب المصالح المتعلق بتعيين أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا والصفقات مع أصحاب المصالح؟		
3-2 هل يحصل المساهمون على الفرصة الجيدة من حيث الوقت والمعلومات ذات العلاقة التي تمكنهم من دراسة القرارات الهامة التي قد تؤثر تأثيراً كبيراً على وضع الأصول أو الالتزامات الخاصة بالشركة (مثل: الانسحاب أو التصفية، بيع الشركة أو تملك شركات أخرى كلياً، بيع جزء أو كامل أصول الشركة بما يؤثر على أهدافها وغاياتها) ؟		
4-2 هل لدى الشركة سياسة توزيع أرباح مكتوبة ومقروة ؟		
5-2 هل يستند انتخاب أعضاء مجلس الإدارة إلى عملية ترشيح محددة وشفافة؟ (مثل إرسال نبذة تعريفية عن المرشحين لعضوية المجلس مع الدعوة للاجتماع الهيئة العامة).		

التعليقات	الإجابات	
	لا	نعم إلى حد ما

- 6-2 هل يتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي بطريقة سرية؟
- 7-2 هل ينص النظام الأساسي للشركة على أحكام خاصة لتسهيل مساهمي الأقلية في مجلس الإدارة؟
- 8-2 هل أفرت الشركة وأفصحت عن لوائح وإجراءات داخلية مكتوبة بشأن سياسات التعامل مع حالات تضارب المصالح واستغلال المعلومات الداخلية في التداول على أسهم الشركة؟
- 9-2 هل أفرت الشركة سياسة واضحة للجوء إلى التحكيم وتكون متاحة للمساهمين لاتخاذ هذا الإجراء ضمن الإجراءات القانونية ضد مجلس الإدارة أو أي من أعضائه للمطالبة بتعويض عن أضرار نجمت عن انتهاك التشريعات بالقوة أو انتهاك عقد تأسيس الشركة أو ارتكاب خطأ أو إهمال في إدارة الشركة أو إنشاء أسرارها؟
- 10-2 هل تعتمد الشركة سياسة منح المساهمين أولوية الاكتتاب عند إصدار أسهم جديدة؟
- 11-2 هل تفصح الشركة عن المعلومات الخاصة بالصفقات المبرمة بينها وبين الإدارة العليا/ مجلس إدارة الشركة (أي الصفقات المبرمة مع الأطراف ذات العلاقة)؟
- 12-2 هل يُخطر المساهمون مسبقاً بكافة صفقات العمل المهمة والمخاطر والتضايقات التي قد تؤثر على عمليات الشركة؟
- 13-2 هل لدى الشركة آلية لتلقي شكاوى واقتراحات المساهمين، بما في ذلك الشكاوى والاقتراحات المرتبطة بإدراج بنود معينة على جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة وذلك بطريقة تضمن دراستها واتخاذ الإجراء المناسب بشأنها خلال فترة زمنية معينة؟
- 14-2 هل لدى الشركة مكتوبة لتنظيم العلاقات مع أصحاب المصالح؟
- 15-2 هل يتاح لجميع أصحاب المصالح بما في ذلك الموظفون والجهات المعلقة لهم فترات اتصال واضحة مع مجلس الإدارة؟

الإجابات	نعم
لا	إلى حد ما

3. الإفصاح وبطائفة المعلومات

1-3 هل لدى الشركة إجراءات عمل وسياسة مكتوبة معتمدة من قبل مجلس الإدارة تبين الطريقة التي تنظم بها عملية الإفصاح عن المعلومات ومتابعة تنفيذ هذه السياسة وفقاً لمتطلبات المخططات الرقابية والتشريعات النافذة؟		
2-3 هل تفصح الشركة عن قوائمها المالية وتقارير المدققين الخارجيين في مواعيدها المحددة في التشريعات؟		
3-3 هل تفصح الشركة عن سياسة توزيع الأرباح المقررة من قبل الشركة (إن وجدت)؟ وهل تلتزم الشركة بهذه السياسة؟		
4-3 هل تفصح الشركة عن المعلومات المرتبطة بخطة التطوير وأهداف الشركة والمخاطر والمعلومات المستقبلية التي قد تؤثر على العمل؟		
5-3 هل تفصح الشركة في تقريرها السنوي عن عدد اجتماعات مجلس الإدارة ونسبة الحضور لكل عضو في تلك الاجتماعات؟		
6-3 هل تفصح الشركة للهيئة العامة عن أنشطة اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة؟		
7-3 هل تفصح الشركة بطريقة شفافة وفي الموعد المناسب عن الأحداث والصفقات المهمة والمخاطر الجسيمة والمعلومات الجوهرية الخاصة بعمليات الشركة؟		
8-3 هل تفصح الشركة عن المعلومات الخاصة بمنقبيها الخارجيين وعن أهم بنود وشروط التعامل معهم؟		
9-3 هل تفصح الشركة عن المعلومات الرئيسية المتعلقة بحوكمة الشركات بما في ذلك مدى امتثالها لنيل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان، ومنها على سبيل المثال: تشكيل مجلس الإدارة وطريقة ترشيح الأعضاء وتحديد مكافآتهم واللجان الرئيسية المنبثقة عن مجلس الإدارة وحضور الأعضاء واستقلال مجلس الإدارة والمعلومات الخاصة بالأعضاء وغير ذلك؟		
10-3 هل تفصح الشركة عن سياساتها الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية إتجاه المجتمع المحلي والبيئة؟		
11-3 هل تستخدم الشركة موقعها الإلكتروني لنشر المعلومات السابقة ذكرها؟		

التعليقات	الإجابات	نعم إلى حد ما لا
-----------	----------	------------------

4. نهر. مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العليا		
1-4 هل يتراوح عدد أعضاء مجلس الإدارة بين 5 إلى 13 عضواً؟		
2-4 هل يوجد نظام أساسي يخضع للمراجعة السنوية ويحدد أمور ومسؤوليات كل عضو في مجلس الإدارة والإدارة العليا؟		
3-4 هل يُطلب من الإدارة العليا وأعضاء مجلس الإدارة إخطار مجلس الإدارة بأي حالة تضارب مصالح؟		
4-4 هل تُحدد مكافآت الإدارة العليا وأعضاء مجلس الإدارة وفقاً لمبادئ وإجراءات مكتوبة ومعلن عنها وتقسم بالوضوح والشفافية؟		
5-4 هل لدى الشركة سياسة مكتوبة تمنع أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة من تداول الأسهم قبل وبعد الأحداث المهمة وإصدار البيانات المالية، وهل يُبلغ كل شخص من أشخاص الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة الشركة بالتغيرات التي تطرأ على ملكياتهم في الشركة وما لا يتجاوز تاريخ الصفقة بـ 24 ساعة؟		
6-4 هل تزود الإدارة العليا مجلس الإدارة بمعلومات دورية وتفصيلية وفي الموعد المناسب عن الأحداث التي يمكن أن تؤثر بشكل كبير على نجاح عمليات الشركة و/ أو الوضع المالي للشركة والقرائلم مالية بشكل ربعي وتقارير مدقق الحسابات؟		
7-4 هل يشكل الأعضاء المستقلون ثلث مجلس الإدارة على الأقل؟		
8-4 هل يُقر مجلس الإدارة خطة عمل سنوية خاصة بعمل المجلس؟		
9-4 هل توجد بمجلس الإدارة لجان رئيسية مثل التدقيق والترشيحات والمكافآت؟		
10-4 هل تتألف اللجان السابق ذكرها (لجنة التدقيق، لجنة الترشيحات والمكافآت) من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين بمجلس الإدارة على الأقل، اثنان منهم على الأقل من الأعضاء المستقلين على أن يرأس أحدهما اللجنة؟		
11-4 هل يتمتع أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبقة عنه بمجموعة المهارات المناسبة والاستقلال اللازم بالإضافة إلى الخبرة الإدارية والصورة بالنواتج ذات الصلة وفهم أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة؟		
12-4 هل يناقش مجلس الإدارة استراتيجية المخاطر للشركة وكيفية الحد منها؟		
13-4 هل يعمل مجلس الإدارة واللجان المنبقة عنه وفق اختصاصات محددة بشكل واضح وبموجب سياسة مكتوبة؟		
14-4 هل تتخذ لجان التدقيق والترشيحات والمكافآت مسؤولياتها وأدوارها الموكلة اليها؟		
15-4 هل يقوم مجلس الإدارة بتقييم كل شخص من أشخاص الإدارة العليا بما في ذلك طريقة الإدارة ومستوى مساهمته في تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات والخطط والإجراءات المعمول بها وذلك بموجب آلية تقييم فعالة؟		
16-4 هل رئيس مجلس الإدارة لا يشغل منصب تنفيذي بالشركة، ولا يتقاضى راتب من الشركة ؟		
17-4 هل لدى مجلس الإدارة سياسة مكتوبة وواضحة للتعامل مع حالات تضارب المصالح؟		

التعليقات	الإجراءات
لا	نعم إلى حد ما

5. إدارة ومراقبة المخاطر	
1-5 هل لدى الشركة سياسة تويض واضحة لتحديد الموظفين المفوضين وحدود السلطات المسندة إليهم؟	
2-5 هل تم انشاء دوائر في الشركة للتحقيق الداخلي والامتثال تضمن الامتثال للقوانين واللوائح النافذة ومتطلبات المؤسسات الرقابية والسلطات المشرفة والسياسات والخطط والإجراءات التي يضعها مجلس الإدارة؟	
3-5 هل تتألف لجنة التحقيق من أعضاء لديهم المعرفة والخبرة في مجال المالية والمحاسبة على أن يتمتع أحد الأعضاء على الأقل بخبرة عملية في مجالي المحاسبة أو المالية وحمل شهادة جامعية أو مهنية في المحاسبة أو المالية أو المجالات ذات الصلة؟	
4-5 هل تضع الشركة تحت تصرف لجنة التحقيق كافة التسهيلات التي تحتاجها لأداء مسؤولياتها بما في ذلك صلاحية الاستعانة بخبير خارجي عند الضرورة؟	
5-5 هل تستطيع لجنة التحقيق وفق التسهيلات المتاحة لها التحقق من عدم وجود تضارب مصالح بسبب صفقات الشركة أو اتصالاتها أو مشاريعها مع الأطراف ذات الصلة؟	
6-5 هل تجتمع لجنة التحقيق مع المراقب الخارجي مرة واحدة سنوياً على الأقل بدون حضور الإدارة التنفيذية أو من يمثلها؟	
7-5 هل تتمتع أعمال التحقيق الداخلي بالاستقلال وهل يتبع التحقيق الداخلي لجنة التحقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة تلبية فنية مباشرة؟	
8-5 هل يحضر المراقب الخارجي جميع اجتماعات المساهمين التي تناقش القوائم المالية؟	
9-5 هل تغير الشركة المدققين الخارجيين بصفة دورية لضمان استقلالهم وفقاً للقوانين واللوائح وهل لدى الشركة معايير توجيهية مكتوبة للتعامل مع المدققين الخارجيين في مسائل لا تتعلق بالتحقيق؟	
10-5 هل لدى الشركة سياسات مكتوبة وموثقة توثيقاً واضحة ومحدثة بشأن الموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والإدارة المالية؟	
11-5 هل لدى الشركة سياسات مكتوبة وإجراءات عمل واضحة للرقابة الداخلية وإدارة المخاطر وهل تراجع الشركة وتختبر فاعلية هذه السياسات والإجراءات بشكل سنوي؟	
12-5 هل توجد بالشركة دائرة للإدارة المالية بها عدد كافٍ من الموظفين يتمتعون بالمهارات المهنية ويمارسون مهامهم من خلال نظم وعمليات للإدارة المالية الحدية لضمان سلامة الرقابة؟	

نموذج لجنة التدقيق بشأن حوكمة الشركات

اسم الشركة:

فحصت لجنة التدقيق الامتثال لشروط حوكمة الشركات على النحو المنصوص عليه في دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان وبطاقة تقييم الاداء المتوازن لحوكمة الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان الصادرة عن هيئة الأوراق المالية عن السنة المنتهية في

يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية الامتثال لشروط دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان، واقتصر الفحص الذي أجريناه على إجراءات وتنفيذ تلك الشروط، التي أقرتها الشركة لضمان الامتثال لشروط حوكمة الشركات. ولا يمثل هذا الفحص مراجعة ولا إبداء للرأي في القوائم المالية للشركة.

وفي رأينا وبناء على أفضل المعلومات المتاحة لدينا ووفقاً للإيضاحات المقدمة إلينا توصلنا لما يلي:

1.

2.

3.

نشهد أن الشركة وفقاً للمعلومات المتاحة لدينا قد أمتثلت لقواعد حوكمة الشركات كما وردت في بطاقة الاداء المتوازن لحوكمة الشركات وعلى النحو المنصوص عليه أعلاه.

ونقر أيضاً أن هذا الامتثال لا يمثل ضماناً لاستمرار الشركة في المستقبل ولا للكفاءة أو الفاعلية التي أدارت بها الإدارة شؤون الشركة.

لجنة التدقيق عن مجلس الإدارة

أسماء أعضاء لجنة التدقيق:

التوقيعات

التاريخ